

جمعية أنصار السنة
فرع بلبيس
اللجنة العلمية

أحكام عطور النساء

إعداد
صلاح نجيب الدق
(رئيس اللجنة العلمية)

المقدمة

الحمدُ لله، الذي أكملَ لنا الدين ، وأتمَّ علينا النعمة ، ورضي لنا الإسلام ديناً ، وجعلنا من خيرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتؤمن بالله العزيز الحكيم، والصلاة والسلام على نبيِّنا مُحَمَّدٍ، وعلى آله، وصحبه أجمعين ، أمَّا بعد:

فإن عطور النساء لها أحكام خاصة، وقد تناولت الحديث في هذه الرسالة عن وضع المرأة للعطور داخل بيتها وخارج بيتها، وأقوال سلفنا الصالح، ثم ختمت الرسالة بنصيحة لتاجر العطور. أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنی وصفاته أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به طلاب العلم .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله وسلم على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

صلاح نجيب الدق

٢٨٤٧٩٩٠ / ٠١٠٩٧٨٣٧١٦

بلييس - مسجد التوحيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخي المسلم الكريم :

اعلم أن وَضَعَ المرأةَ للعطور (الخالية من الكحول) له حالان :

(١) داخل بيتها ، أمام زوجها ، ومحارمها .

(٢) خارج بيتها ، وأمام الرجال من غير المحارم .

وكُلُّ حالٍ له حُكْمٌ خاصٌّ به ، فنقول وبالله تعالى التوفيق :

أولاً: وضع المرأة للعطور داخل بيتها

يُستحبُّ للمرأة أن تتزينَ، بما ليس بمحرم، وتضعَ العطورَ

(الخالية من الكحول) داخل بيتها لزوجها ، وهذا أمرٌ حثت

عليه الشريعة الإسلامية المباركة .

روى أبو داودَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ

عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى فِي يَدَيَّ فَتَخَاتِ (أساور) مِنْ وَرِقٍ

(الفضة) فَقَالَ: مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟ فَقُلْتُ: صَنَعْتُهُنَّ أَتَزِينُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. (١)

يجوز للمرأة أن تتزين في بيتها ، وتضع العطور (الخالية من الكحول) أمام محارمها من الرجال إذا أمنت الفتنة.
فوائد هامة :

(١) لا يجوز للمرأة أن تضع العطر في بيتها أمام غير محارمها من الرجال ، إذا اضطرت للجلوس معهم .
(٢) إذا أرادت المرأة الخروج من بيتها ، وجب عليها أن تتخلص من رائحة العطر ، وذلك بالاغتسال ، أو بتغيير ملابسها .

(٣) إذا أرادت المرأة الخروج من بيتها ، وهي تحمل طفلاً ، فلا تضع له عطرًا ، لأن ذلك يجذب أنظار الرجال إليها .

(١) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ١٣٨٤)

ثانياً: وضع المرأة للعطور خارج بيتها

يُحْرَمُ على المرأة أن تضع العطور خارج بيتها ، سواء كانت ذاهبة للمسجد ، أو للعمل ، أو للسوق ، أو لزيارة أقاربها ، أو جيرانها ، لأن رائحة العطر تجعل الرجال ينظرون إليها ، وقد نهى نبينا ﷺ المرأة أن تخرج من بيتها وهي متعطرة .

(١) روى مسلمٌ عَنْ زَيْنَبِ الثَّقَفِيَّةِ قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْمُسْجِدَ فَلَا تَمَسِّي طِيْبًا. (١)

(٢) روى مسلمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ. (٢)

أخي المسلم الكريم: يلحق بالطيب ما في معناه ، لأن سبب

(١) (مسلم حديث ٤٤٣)

(٢) (مسلم حديث ٤٤٤)

المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة، كحُسنِ الملابس والحلي الذي يظهر، والزينة الفاخرة، وكذا الاختلاط بالرجال. (١)

(٣) روى أبو داود عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى أَبِي رُهِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقِيْتُهُ امْرَأَةً وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الطَّيِّبِ يَنْفُحُ وَلَذَيْلِهَا إِعْصَارٌ (غُبَارٌ ترفعه الريح) فَقَالَ: يَا أُمَّةَ الْجُبَّارِ جِئْتِ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ جِبِّي أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ لِامْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ هَذَا الْمَسْجِدِ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ. (٢)

أخي المسلم الكريم: إذا كان نبينا صلى الله عليه وسلم قد نهى المرأة عن وضع العطور وهي ذاهبة إلى المسجد، وهو بيت الله تعالى، فإن النهي عن وضع المرأة للعطور وهي ذاهبة إلى أي مكان

(١) (فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج ٢ ص ٤٠٧)

(٢) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٥١٧)

آخر من باب أولى.

(٤) روى النسائي عن أبي موسى الأشعري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ. (١)

قال عبد الرؤوف المناوي (أيما امرأة استعطرت) أي استعملت العطر أي الطيب يعني ما يظهر ريحه منه (ثم خرجت) من بيتها (فمرت على قوم) من الأجانب (ليجدوا ريحها) أي بقصد ذلك (فهي زانية) أي كالزانية في حصول الإثم، وإن تفاوت، لأن فاعل السبب كفاعل المسبب. (٢)

أخي المسلم الكريم: ليس المعنى أنها زانية حقاً، تستحق عقوبة الزنا، ولكن هذا من باب المشاكلة، وهي اتفاق اللفظ مع اختلاف

(١) (حديث حسن) (صحيح النسائي للألباني ج ٣ ص ٣٧٢)

(٢) (فيض القدير للمناوي ج ٣ ص ١٤٧)

المعنى فشبّهت بالزانية لأنها أثارت الشهوات لدى الرجال بتعمد مرورها عليهم، وريحها تعصف مما يلفت الأنظار إليها. قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: وَمِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تُلْعَنُ الْمُرَأَةُ عَلَيْهَا إِظْهَارُ زَيْتِنَهَا كَذَهَبٍ أَوْ لَوْلُؤٍ مِنْ تَحْتِ نِقَابِهَا ، وَتَطْيِبُهَا بِطِيبٍ كَمِسْكِ إِذَا خَرَجَتْ . وَكَذَا لُبْسُهَا عِنْدَ خُرُوجِهَا كُلِّ مَا يُؤَدِّي إِلَى التَّبَهُّجِ كَمَصُوعِ بَرَّاقٍ وَإِزَارِ حَرِيرٍ وَتَوْسِعَةِ كُمَّ وَتَطْوِيلِهِ ، فَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ التَّبَهُّجِ الَّذِي يَمُقَّتُ اللَّهُ فَاعِلُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهَذِهِ الْقَبَائِحُ الْغَالِبَةُ عَلَيْهِنَّ قَالَ عَنْهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ: اَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ. (١)

(٥) روى الشيخان عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت

(١) (البخاري حديث ٦٤٤٦)

(الزواج للهيتمي ج ١ ص ٣٥٠)

نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ. (١)

قال الإمام النووي: قولها (لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أَحَدَتْ

النِّسَاءُ لَمَنْعَهُنَّ الْمَسْجِدَ) يعني من الزينة والطيب وحُسنِ الثياب (٢)

(٦) روى أبو داود عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ وَهِنَّ تَفِلَاتٌ .

(غير متعطرات) . (٣)

قال الإمام النووي قوله ﷺ (لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ)

ظاهرٌ في أن المرأة لا تُمنع المسجد لكن بشروط ذكرها العلماء

مأخوذة من الأحاديث وهو أن لا تكون متطيبة ولا متزينة ،

ولا ذات خلاخل يُسْمَعُ صوتها، ولا ثياب فاخرة ، ولا مختلطة

(١) (البخاري حديث ٨٦٩) (مسلم حديث ٤٤٥)

(٢) (مسلم بشرح النووي ج ٢ ص ٤٠٠)

(٣) (حديث حسن صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٥٢٩)

بالرجال ولا شابة ونحوها ممن يُفتتنُ بها، وأن لا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها ، وهذا النهي عن منعهن من الخروج محمولٌ على كراهة التنزيه إذا كانت المرأة ذات زوج أو سيد، ووجدت الشروط المذكورة ، فإن لم يكن لها زوج ، ولا سيد ، حرم المنع إذا وُجِدَتْ الشروط .^(١)

يحرم على المرأة أن تطيع زوجها، أو ولي أمرها ، إذا أمرها بمعصية الله تعالى ، كأن يأمرها أن تضع العطور ، أو وسائل التجميل خارج بيتها ، أو أمام أحدٍ من الرجال، من غير محارمها .

روى أحمدُ عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
لَا طَاعَةَ لِخَلْقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ .^(٢)

(١) (مسلم بشرح النووي ج ٢ ص ٣٩٩ : ٤٠٠)

(٢) (حديث صحيح) (مسند أحمد ج ٥ ص ٦٦)

أقوال سلفنا الصالح في عطور النساء

(١) روى عبدُ الرزاق عن يحيى بن جعدة أن عمر بن الخطاب خرجت امرأةٌ على عهده متطية فوجد ريحها فعلاها بالدرّة، ثم قال: تخرجن متطيبات فيجد الرجال ريحكن وإنما قلوب الرجال عند أنوفهم، اخرجن ثفلات (غير متعطرات). (٢)

(٢) روى عبدُ الرزاق عن معمر عن ليث أن امرأة خرجت متزينة أذن لها زوجها فأخبر بها عمر بن الخطاب فطلبها فلم يقدر عليها فقام خطيباً فقال: هذه الخارجة وهذا المرسلها لو قدرت عليها لشرت بها (أسمعتها كلاماً شديداً) ثم قال: تخرج المرأة إلى أبيها يكيد بنفسه (على فراش الموت) وإلى أخيها

(٢) (مصنف عبد الرزاق ج ٤ ص ٣٧٠ رقم ٨١٠٧)

يكيد بنفسه فإذا خرجت فلتلبس معاوزها (ثياب قديمة تناسب الحال) فإذا رجعت فلتأخذ زينتها في بيتها ولتترين لزوجها. (١)

(٣) روى عبدُ الرزاق عن إبراهيم النخعي قال: طاف عمر

ابن الخطاب في صفوف النساء فوجد ريحا طيبة من رأس امرأة

فقال لو أعلم أيتكن هي لفعلت ولفعلت، لتطيب إحداكن

لزوجها فإذا خرجت لبست أطمار (الثياب القديمة)

وليدتها (جاريتها) قال (أحد رواة الحديث) فبلغني أن المرأة

التي كانت تطيبت بالت في ثيابها من الفرق. (الخوف). (٢)

(٤) روى عبدُ الرزاق عن الثوري عن عبيد بن يزيد بن سراقه عن

أمه أنها أرسلت إلى حفصة وهي أختها تسألها عن الطيب وأرادت

أن تخرج فقالت حفصة زوج النبي ﷺ: إنما الطيب للفراش. (٣)

(١) (مصنف عبد الرزاق ج٤ ص ٣٧١ رقم ٨١١)

(٢) (مصنف عبد الرزاق ج٤ ص ٣٧٣ رقم ٨١١٧)

(٣) (مصنف عبد الرزاق ج٤ ص ٣٧٣ رقم ٨١١٣)

(٥) روى عبد الرزاق عن عبد الله بن مسعود قال: لأن أزاحم جملًا

قد هُنِيءَ (طُلي) فطرانا أحب إليَّ من أن أزاحم امرأة متعطرة .^(١)

(٦) روى عبدُ الرزاق عن عطاء قال: كان يُنهي أن تُطَيَّبَ

المرأة وتزَيَّنَ ثم تخرج .^(٢)

(٧) روى عبدُ الرزاق عن الأعمش قال: استأذنت إبراهيمَ

النخعي امرأته أن تأتي بعض أهلها فأذن لها، فلما خرجت وجد

منها ريحاً طيبة فقال: ارجعي إن المرأة إذا تطيبت ثم خرجت

فإنما هو نازٌّ وشنازٌّ (عار).^(٣)

قال ابن حجر الهيتمي (خُرُوجُ الْمُرَأَةِ مِنْ بَيْتِهَا مُتَعَطَّرَةً مُتَزَيَّنَةً

وَلَوْ بِإِذْنِ الرَّوْحِ مِنَ الْكِبَائِرِ .) .^(٤)

(١) (مصنف عبد الرزاق ج٤ ص٣٧٣ رقم ٨١١٤)

(٢) (مصنف عبد الرزاق ج٤ ص٣٧١ رقم ٨١٠٨)

(٣) (مصنف عبد الرزاق ج٤ ص٣٧٣ رقم ٨١١٦)

(٤) (الزواجر للهيتمي ج٢ ص٩٦)

نصيحة لتاجر العطور

إذا تأكد التاجر أن امرأة ما تستخدم العطور خارج بيتها، حرم عليه أن يبيع لها، لأن في ذلك إعانة للنساء على المعصية وقد نهانا الله تعالى عن ذلك .

قال سبحانه (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) (النساء: ٢)

اعلم أخي التاجر أن الأرزاق من عند الله وحده، وأن من ترك شيئاً من الشبهات، أو الحرام، أبدله الله من الحلال خيراً منه . فلنحذر جميعاً من مخالفة أوامر الله تعالى أو رسوله ﷺ .

قال الله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا) (الأحزاب: ٣٦)

وقال سبحانه: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (النور: ٦٣)

الله تعالى قدر الأرزاق لجميع المخلوقات :

اعلم أيها التاجر الكريم أن رزقك لن ينقص عما قدره الله لك .

روى أبو نعيم عن أبي أُمّامة أن النبي ﷺ قال: إن روح القدس

نَفَثَ في رُوعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها وتستوعب

رزقها، فاتقوا وأجلوا في الطلب ، ولا يحملنَّ أحدكم استبطاء

الرزق أن يطلبه بمعصية، فإن الله لا يُنال ما عنده إلا بطاعته (١)

روى الطبراني عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال :

إن الرزق ليطلبُ العبدَ أكثرَ مما يطلبه أجله . (٢)

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه و التابعين

لهم بإحسان إلي يوم الدين .

(١) (حديث صحيح) (صحيح الجامع للألباني حديث: ٢٠٨٥)

(٢) (حديث حسن) (صحيح الجامع للألباني حديث: ١٦٣٠)

فهرس الموضوعات

- ٢..... المقدمة
- ٣..... وضع المرأة للعطور داخل بيتها
- ٤..... فوائد هامة
- ٥..... وضع المرأة للعطور خارج بيتها
- ١١..... أقوال سلفنا الصالح في عطور النساء
- ١١..... عمر بن الخطاب
- ١٢..... حفصة زوج النبي ﷺ
- ١٣..... عبد الله بن مسعود
- ١٣..... عطاء بن أبي رباح
- ١٣..... إبراهيم النخعي
- ١٣..... ابن حجر الهيتمي
- ١٤..... نصيحة لتاجر العطور
- ١٥..... الله تعالى قدر الأرزاق لجميع المخلوقات
- ١٦..... فهرس الموضوعات

